|  |  |  |
| --- | --- | --- |
|  | WIPO-A-B&W | **A** |
| CWS/4/4 |
| الأصل: بالإنكليزية |
| التاريخ: 18 مارس 2014 |

اللجنة المعنية بمعايير الويبو

الدورة الرابعة

جنيف، من 12 إلى 16 مايو 2014

استبيان بشأن أنظمة ترقيم الطلبات وطلبات الأولوية التي كانت مكاتب الملكية الصناعية تستخدمها في الماضي (المهمة رقم 30)

وثيقة من إعداد الأمانة

1. وافقت اللجنة المعنية بمعايير الويبو (اللجنة) – في دورتها الأولى في أكتوبر 2010 – على أنه عند الانتهاء من الدراسة الاستقصائية الخاصة بالممارسات المُتَّبعة حالياً لترقيم الطلبات، ينبغي لفرقة العمل المعنية بالمعيار ST.10/C أن تُعِدَّ استبياناً لإجراء دراسة استقصائية جديدة بشأن أرقام الطلبات وأرقام طلبات الأولوية التي كانت مكاتب الملكية الصناعية تستخدمها في الماضي (انظر الفقرة 22 من الوثيقة CWS/1/10). وأكّدت اللجنة من جديد هذا القرار في دورتها الثالثة التي عُقدت في أبريل 2013 (انظر الفقرة 70 من الوثيقة CWS/3/14).
2. ووفقاً لطلب اللجنة السالف الذكر، أعدَّت فرقةُ العمل المعنية بالمعيار ST.10/C مشروع استبيان "ترقيم الطلبات وطلبات الأولوية – الممارسات السابقة" لكي تنظر فيه اللجنة وتوافق عليه في دورتها الرابعة. وترد نسخةٌ من مشروع الاستبيان في مرفق هذه الوثيقة.
3. وهيكل الاستبيان يشبه هيكلَ الدراسة الاستقصائية "ترقيم الطلبات وطلبات الأولوية – الممارسات الحالية" التي قُدِّمت كمشروع إلى اللجنة لتحيط به علماً في دورتها الثالثة (انظر الفقرة 4 من الوثيقة CWS/3/10). وفي سبتمبر 2013، نُشرت الدراسة الاستقصائية في الجزء 6.2.7 من دليل الويبو بشأن المعلومات والوثائق المتعلقة بالملكية الصناعية (دليل الويبو).
4. وفي حالة موافقة اللجنة على الاستبيان المذكور آنفاً، ينبغي أن يُطلَب من المكتب الدولي تنفيذ الإجراءات التالية:
* إعداد وإصدار تعميم يدعو فيه مكاتب الملكية الصناعية إلى استكمال الاستبيان؛
* وإعداد تقرير عن الدراسة الاستقصائية؛
* وتقديم نتائج الدراسة الاستقصائية لتنظر فيها اللجنة في دورتها الخامسة، كي توافق على نشرها في الجزء 7 من دليل الويبو.

إن اللجنة المعنية بمعايير الويبو مدعوةٌ إلى:

*(أ) النظر في استبيان "ترقيم الطلبات وطلبات الأولوية – الممارسات السابقة" التي ترد نسخةٌ منه في مرفق هذه الوثيقة والموافقة عليه؛*

*(ب) والنظر في الإجراءات التي يجب أن تتخذها الأمانة، إضافةً إلى الإطار الزمني، على النحو المُحدَّد في الفقرة 4 أعلاه، والموافقة على ذلك.*

[يلي ذلك المرفق]